وقوعه بعد النهي والكسائي اثبتها عند قرينة تقدير المثبت ولا نزاع الجمهور
في هذه الصحة وكيف تنازع في حذف الشرط بقرينة كما لا نزاع له في ان سبق
النهي لا يستدعي تقدير المثبت والظاهر ان الخلاف قائم في المسلم نعم الظاهر
ايضا شمول الامر هكذا في اكثر نسخ التسهيل في بعضها الامر المطلق الامر والصيغة
لما يخرج الامر المجهول والامر المعلوم الغائب والمتكلم والمخاطب الشاذ لان
الامر في اصطلاح النحاة والاصوليين مخصوص بالامر بغير اللام وكانه تصحيف
هيئة الامر وصيغته دون الامر بجميعهم وصورته فلما قال الامر وجعل التعريف
الصيغة وفي ذلك مدعى ان المطلب مدلول الهيئة من غير دخلية
للمادة فقوله صيغة لا يشمل الامر والنحو صه وانما يشمل الصيغ والهيئات
فلما قيل طلب بها الفعل خرج صيغ لا يطلب بها الفعل وقوله من الفاعل المخاطب
مزيد يوضح وبهذا البيان صار ما في الشرح ان قوله من الفاعل لاخراج الامر
المجهول وبقيد الفاعل المخاطب لاخراج امر الغائب والمتكلم وقوله بحذف
حرف المضارعة لاخراج نحو صه ومه ولم سال يخرج نحو كلوا واشربوا اللام
ونحو واعلمي ما شئتم للتهديد لانه صيغة يطلب بها الفعل وضعا وهذه العلة
طارئة على الوضع فقول الرضي انه ينبغي ان يقال لا يصح ان يطلب بها الفعل
ليكون شرحا لما للاباحة والتهديد في غاية الظهور ليس بشيء على انه
ان لم يعتبر في التعريف قيد الحيثية يشمل قوله يطلب بها الفعل شمولا في غاية
الظهور وان اعتبر لا يشمله قوله يصح ان يطلب بها الفعل ايضا وبعد تعريف
صيغة الامر بالمعنى اراد تعيينه بحسب اللفظ فقال بحذف حرف المضارعة
اي هو ما صار بحذف حرف المضارعة وبنيه بقوله وحكم آخر حكم المجزوم على
كيفية آخر وفي قول الكوفيين انه مجزوم باللام المحذوفة مع حرف المضارعة
تحقيقا والمراد ان حكم آخره حكم آخر المجزوم لان المجزوم هو الكلمة لا الآخر
والاحصر الاوضح وحكمه حكم المجزوم وكان الظاهر عدم الفصل بين قوله

بحذف

يحذف حرف المضارعة وقوله فان كان بعده ساكن لا يسمى تعقيبا اوله
الا انه رعاه الجمعة مع قوله بحذف حرف المضارعة انهما شتركان في الحذف
لان حذف حرف المضارعة محذوف في الاول وكون الآخر في حكم المجزوم يشارك حذف
في الآخر اما انهما شتركان بين جميع الاوامر بخلاف قوله فان كان بعده ساكن
بقوله وليس رباعي احترازا عن الرباعي اي ساكن ساقط على اربعة احرف لانه
لا يزاد فيه همزة وصل وذلك ليس الا المضارع باب الافعال الا وضح لان يقول
وليس من الافعال ولا يرد عليك ان بيانه يوهم انه يتم الامر في كل ما كان بعده
متحرك بمجرد الحذف وجعل الجزم فيه حكم المجزوم دائما زيادة همزة الوصل او
اعادة الهمزة المقطوعة فيما كان بعده ساكن مع انه لا بد من الاعادة وقولهم
مقيم ايضا فان قلت المراد بالساكن اعم من الساكن في الحال او في اصله وفي
تقيم ما بعده حرف المضارعة ساكن في الاصل قلت قيد همزة زيادة همزة الوصل في
يقول فالاولى ان يقال فان لم يكن رباعيا وكان بعده ساكن اصلي زيدت
همزة وصل ثبت في الابتداء وتسقط في الدرج ليمكن الابتداء بها مضمومة ان كان
بعده اي بعد الساكن ضمة مكسورة فيما سوى نحو اقتل اضرب واعلم وان كان
رباعيه سواء كان بعده حرف المضارعة ساكنا كما في تكرم او متحركا كما في تقيم
فمفتوحة اي ذكرت همزة مفتوحة مقطوعة والمتبادر الى مراده فزيدت همزة
مفتوحة مقطوعة لكن لا يصح ان هناك العادة الهمزة لا زيادة بفعل الرسم على
الاضافة بيانية لان سالم الرسم فاعله فيشمل اسم المفعول وقيل الرسم فاعله
هو المفعول واضافة الفاعل اليه ادنى ملابسة وقيل هو الفعل فاضافته الفاعل
الى الخاص وعلى القولين الاضافة لامية ومن جعله على الاخير بيانية خرج
عن اصطلاحهم ويدخل على الاخيرين اضافة العام الى الخاص اما اذا الرسم
الخاص ركوة فرق العام فرابقا الانسان زيدا اي فعل حذف فاعله نسيا ولا
يرد اخرين جمعا ولاحقة وظاهرة واسمع بهم وابصر بها حذف فاعله بقرينة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)